

## الشورى في الإسلام

\* د. صاحب إسلام

### A Muslim Think-Tank

Counseling is a vital pillar of Islamic Shariah by which teachings of Islam are interpreted to solve the modern day problems. It plays a crucial role in highlighting and resolving the collective issues of Muslim Ummah. The West has risen to this power and status because their think-tank body works actively. They have the current situation under their scrutiny and thus hold a guiding light for their nations.

It is hightime for the Muslim Ummah to act proactively for the solution of multiple problems being faced by the Muslim Ummah. A think-tank body of the Muslim Ummah may not only unite the Muslim Ummah but it may pave the way for glorifying the Muslim Ummah. Such a think-tank shall give representation to the Muslim scholarly community.

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه محمد خاتم النبيين واهدي البشرية أجمعين وعلى آله الطيبين الظاهرين وعلى أصحابه المادين المهتدين وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

فإن الشورى من أهم مصادر معرفة الأحكام وتطويرها وفقاً للظروف والأعراف والمصالح المعتبرة في نظام الحكم الإسلامي وذلك لأن الله تعالى كلف جميع الناس بـ معرفة أحكام الشرع والقضاء بها والعمل بمقتضها من غير تخصيص طبقة من الناس أو قوم من الأقوام، ولا فرق في أصل الخطاب بين الأمير والمواطن العادي، فالكل مكلف والكل مخاطب، ولا يمكن القيام بأحكام الشرع من غير تنظيم فيما بين أفراد المجتمع بأن يولي عليهم واحداً منهم أميراً ويكون له أعوناً في مختلف الشئون الجماعية من التقنين والقضاء والتنفيذ،

---

\* الأستاذ المشارك عمر كر الشيخ زايد الإسلامي - جامعة بيشاور.

ولايُمكن أن تنتظم هذه الأمور بالتهاج وعَدِمِ النَّظَامِ فيما بين الناس، فلابد من تولية الجماعة أشخاصاً للقيام بهذه الأمور، نيابة عنهم، فالجماعة تولي فتة من الناس ينوبون عنهم في البحث عن قواعد السلوك في أنظمة الحياة مستهدين بالكتاب والسنّة والإجماع، متبعين مصالح الأمة، يسمون أهل الشورى وأهل الحل والعقد وأهل الاختيار.

والجماعة تولي فتة أخرى ينوبون عنهم في تطبيق أحكام الشريعة في مختلف الواقع، يسمون القضاة. وهي تولي فتة أخرى ينوبون عنهم في تنفيذ أحكام الشريعة والقيام بالصالح العمراني ويسمون بالولاة، وفي الاصطلاح المعاصر بالسلطة التنفيذية من الوزراء ومن يتبعهم.

وفي رأس الكل يكون أميراً يسمى في المصطلح الشرعي خليفة أو أمير المؤمنين وفي الاصطلاح المعاصر يسمى رئيس الوزراء.

والمهم أن جميع الأمور التشريعية والتطبيقية والتنفيذية في الشريعة الإسلامية، تكلف بها الأمة، من حيث الكل ويقومون بها نواب للأمة، يسمون بأعضاء البرلمان (أوأعضاء المجلس التشريعي).

فالشورى من أهم موارد معرفة الأحكام، ثوابتها ومتغيرها، لأن عملها منسوب إلى الأمة، لأنها تزاول إجراءاتها نيابة عن الأمة، فقوتها قول الأمة ومعرفتها للشريعة معرفة الأمة، واجتهادها اجتهاد الأمة، بخلاف الاجتهاد الانفرادي، فإنه معرفة فردية، لتوابعه في القوة اجتهاد الشورى.

ونحن بهذه الدراسة نبحث عن تعريف الشورى وأهميتها وحكمها وفوائدها و مجالاتها وأثرها في حياة المسلمين.

## مفهوم الشوري، وحكمها:

نذكر هنا تعريف الشوري لغة واصطلاحا ثم نثنية حكم الشوري مع الأدلة.

### أولاً : تعريف الشوري:

#### أ : الشوري في اللغة:

الشوري: المشورة، والمشاورة: استخراج الرأي، يقال: شَارَوْتُهُ في الأمر، استشرته، وطلبت منه المشورة.<sup>١</sup> والشورة، والشاراة: الحُسْن والطيئة، يقال: شَارَ الرجل، إذا حسن وجهه، وشار العسل: استخرجه واحتناه من مواضعه، وشار الدابة: عرضها للبيع<sup>٢</sup>، كأنه من الشور، وهو عرض الشيء وإظهاره<sup>٣</sup>.

والخلاصة: الشوري لغة هو: الإظهار، والاستخراج.

#### ب : الشوري في الاصطلاح:

هناك عدة تعريفات ذكرها علماء اللغة والتفسير للشوري نذكر منها ما يلي:

١ . قال الراغب الأصفهاني رحمه الله: " هي استخراج الرأي، بمراجعة البعض إلى البعض ".<sup>٤</sup>

٢ . ويقول ابن العربي — رحمه الله —: " هي الاجتماع على الأمر، ليستشير كل واحد منهم صاحبه، ويستخرج ما عنده ".<sup>٥</sup>

٣ . وقال الطاهر بن عاشور — رحمه الله —: " هي أن قاصد عمل يطلب من يظن فيه صواب الرأي والتدبیر، أن يشير عليه بما يراه في حصول الفائدة المرجوة. من عمله ".<sup>٦</sup>

٤ . وعرفها الدكتور جابر الأنباري — من المعاصرین — بقوله: " هي استطلاع رأي الأمة، أو من ينوب عنها في الأمور العامة المتعلقة بها ".<sup>٧</sup>

فالتعريف تتفق على معنى واحد للشوري، فتفيد أنها قائمة على تبادل الآراء؛ للتوصل إلى الرأي الأصوب.

فالشوري هي أن يأخذ الإنسان برأي أصحاب العقول الراجحة والأفكار الصائبة، ويستشيرهم حتى يتبين له الصواب فيتبعه، ويتبين له الخطأ فيجتنبه.

### **والشورى في اصطلاح الفقه السياسي المعاصر:**

هي استطلاع الرأي من ذوي الخبرة للتوصيل إلى أقرب الأمور للحق.<sup>٨</sup>

وهذا التعريف لا يختلف عن التعريفات السابقة إلا بصياغة تأخذ لون العصر.

والحكم في الإسلام يقوم على ثلاثة أركان أساسية، هي: العدل والمساواة والشورى، مما بين أن الشورى لها مكانة عظيمة في ديننا الإسلامي

فمفهوم الشورى إن الإسلام في شريعته المترفة ومنهجه المرسوم عقد تنتظم فيه صور الكمال في المقاصد، والسمو في المباديء، والإحکام في القواعد، وما مبدأ الشورى إلا صورة من صور هذا الكمال، فمن خلاله تُبسط الآراء وتناقش القضايا، بين النخبة من أفراد الأمة، لتقرير ما يرتب شؤون الحياة ويحفظ توازن المجتمع وهي نظام اجتماعي، وأصل من أصول الحكم، يسعى لتلبية حاجات الناس المتعددة وحل مشكلاتهم المختلفة، بإشراك أرباب العقول وذوي الأفهام في الفكر والنظر.

### **أهمية الشورى في حياة الأمة الإسلامية:**

الشورى ركيزة أساسية في بناء الدولة الإسلامية، بل هي من أسس الحكم في الإسلام، ومن أبرز خصائصه؛ فالشورى تحمل مكان الصدارة في عداد المبادئ التي جاء بها الإسلام، وأرسى دعائم دولته<sup>٩</sup>.

ولأهمية الشورى في حياة الأمة، سمي الله تعالى سورة في القرآن الكريم باسم الشورى، ومدح أهل الشورى في معرض حديثه عن فرائض كلية في الإسلام؛ ليدلل على عظيم شأنها ومكانتها، فالأمة تعيش على وجه الأرض بالخيرية من السعادة في تطبيقها؛ لهذا المبدأ قال رسول الله: (إِذَا كَانَ أَمْرًا وُكِّمْ بِخَيْرٍ كُمْ، وَأَغْنِيَأُوكُمْ سُمَّحَاوْكُمْ، وَأَمْرُوكُمْ شُورَى بَيْنَكُمْ، فَظَهَرَ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْهَا).<sup>١٠</sup>

والشورى في الأمة مبدأ أصيل، وصفة لازمة، بدونها تفقد الأمة صلاحها كما لو تركت الصلاة أو الصيام،<sup>١١</sup> حيث ترتكز عليها كل دولة راقية تنشد لرعاياها الأمن والاستقرار، والفلاح والنجاح؛ ذلك لأنها الطريق السليم التي يتوصل بها إلى إجراء الآراء والحلول، لتحقيق مصالح الأفراد، والجماعات، والدول.<sup>١٢</sup>

وما نمسك المسلمين بالكتاب والسنّة، فِيُّكُمْ لَن يضلُّوْنَ بِقَرَارٍ يَصْدِرُونَهُ بِالشُورِيِّ،  
وَلَا يَجْمِعُونَ عَلَى بَاطِلٍ، كَمَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: "إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيْكُمْ مَا إِنْ  
أَعْتَصَمُمُ بِهِ، فَلَنْ تَضْلِلُوا أَبَدًا، كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنْنَةَ نَبِيِّهِ" <sup>١٣</sup>  
وَتَلَكَ الْعَصْمَةُ النَّسْبِيَّةُ مِنَ الْبَاطِلِ لِنَتْيَاهِ الشُورِيِّ الْعَامَّةِ، تَؤْكِدُ حَلِيلُ شَأْنَاهَا فِي  
<sup>١٤</sup> الْحَيَاةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَالْسِيَاسِيَّةِ.

وَقَدْ تَفَرَّدَ الإِسْلَامُ هَذَا الْمَبْدأُ الْأَصْبَلُ، وَأَقْرَهَ سُلُوكًا عَامَّاً فِي الْجَمَعَّمِ، وَأَسْلُوبًا فِي إِدَارَةِ  
الشُّئُونِ الْعَامَّةِ، حَتَّى رَبَطَ الْعَالَمَ ابْنَ عَطِيَّةَ — رَحْمَهُ اللَّهُ — بِهِ شُرُوعِيَّةِ الْحُكْمِ فَقَالَ: "إِنْ مَنْ لَا  
<sup>١٥</sup> يَسْتَشِيرُ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، فَعَزَّلَهُ وَاجْبَ لَا خَلَافَ فِيهِ".

وَالشُورِيِّ تَحْتَاجُ إِلَيْهَا كُلُّ جَمَاعَةٍ تَرْغُبُ فِي إِصْلَاحِ شَأْنَاهَا وَتَقْدِيمِ بِلَادِهَا؛ لِأَنَّهَا مِنْ  
أَهْمَ أَسْبَابِ صَلَاحِ الْجَمَعَّمِ، وَمِنْ أَهْمَ أَسْسِ الْحُضَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَتَشْتَدُ حَاجَةُ  
الْأَمَّةِ إِلَى الشُورِيِّ حَرْصًا عَلَى اسْتِمرَارِ حُضَارَتِهَا وَاضْطِرَادِ تَقْدِيمِهَا، ... وَيَكْفِيُ أَنَّ الشُورِيِّ  
مَطْلُوبُ الْأَمَّمِ الْوَاعِيَّةِ الْمُتَنَوِّرَةِ يَكْفِيُ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَهْمَيَّةِ نَظَامِ الشُورِيِّ قَاعِدَةً مِنْ قَوَاعِدِ  
<sup>١٦</sup> الشُّرُوعِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ.

### فوائد الشورى:

بعد بيان أهمية الشورى، واعتبارها دعامة في حياة الأمة، وبعد استحلاء حكمها،  
يجدر بنا أن نتحدث عن فوائدها، ومن أهمها:

١. إن الشورى طريق إلى وحدة الأمة الإسلامية، ووحدة المشاعر الجماعية، من خلال عرض المشكلات العامة، وتبادل الرأي وال الحوار.
٢. الشورى خير وسيلة للكشف عن الكفاءات والقدرات، وتحقيق الأفراد لذاتيّاتهم، وما أتوا من مواهب وملكات؛ كي تستفيد الدولة والأمة من كافة طاقات أبنائهما، ولا سيما في شئون الحكم والسياسة.
٣. الشورى آلية للتوصّل إلى توافق بخصوص اختيار البديل الأمثل من بين عدة خيارات مطروحة، فَلُبُّ الشورى هو المشاركة في القرار السياسي وغيره، وهي آلية المشاركة مع الإبقاء على التعددية والتمايز.

٤. إنها خير وسيلة ل التربية الأمّ وإعدادها للقيادة الرشيدة، و تدريبيها على تحمل التبعات، كما أنها تُعَوِّد الأفراد على العطاء، وعلى الانتماء لجماعتهم ووطنهم، وتحمل مسؤولياتهم تجاه هذه الجماعة.
٥. تدرب الشورى المستشار على المساهمة في الحكم والإدارة، و تثريه بالتجربة وجودة الرأي والتفكير من خلال ممارسته للشورى.
٦. إن ممارسة الشورى في كل جوانب الحياة يمثل للأمة المسلمة مدرسة تستطيع من خلالها تحقيق آراء قوية و سديدة توصلها إلى طريق النصر والتمكين، كما نال بها المسلمين الأوائل، الظفر والأمن.
٧. الشورى وعاء للتعاون على البر والتقوى، وصمام أمان للأمة، كما أنها سياج واقٍ لتطبيق الشريعة الإسلامية، نصاً وروحًا، في كل زمان ومكان.
٨. والمشاورة هي عين الهدایة، وهي دليل على الحزم وحسن التصرف والتدبير. وبالشورى يستفيد الإنسان من تجارب غيره، ويشاركهم في عقولهم، وبذلك يتحنّب الخطأ والضرر، ويصبح دائمًا على صواب.

### حكم الشورى:

والشورى بالنسبة للقاضي في القضايا المعروضة عليه مستحبة، أما الاستشارة بالنسبة لولي الأمر في الأمور العامة المتعلقة بصالح الناس المختلفة كسن القوانين وإعلان الحرب والصلح والمعاهدات وما شابه ذلك من القضايا العامة التي تكون محل اجتهاد بحيث لا يتعين فيها الحكم المقطوع به من نص أو إجماع، فقد اختلف العلماء في حكمه على رأيين:

الرأي الأول: على أنها مندوبة ولا حرج على ولي الأمر في تركها.

والرأي الثاني: على أنها واجبة وولي الأمر ملزم بالأخذ بها، فيكون آثماً إذا تركها.<sup>١٧</sup>

وقول بالاستحساب منسوب إلى جمهور علماء السلف.<sup>١٨</sup>

ونقل القول بالوجوب عن أبي بكر الجصاص من الحنفية، وفخر الدين الرازي والرافعي والنوي وغيرهم من الشافعية، إلا أن بعضهم خص الوجوب للقاضي ولم يصرح بوجوبه على ولي الأمر في شعون الحكم.

### ومن أدلة القائلين بالندب هو:

أن الإمام خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والإمامية موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين والدنيا ومن مذهبهم أن المشاورة كانت مندوبة للنبي صلى الله عليه وسلم، فكذلك هي مندوبة ل الخليفة، قياساً عليه.

وكذلك من شروط الخليفة أن يكون مجتهداً، ولا يجب المشاورة على المجتهد فيما يتوصل إليه من الأحكام على مقتضى الأدلة الموجودة عنده، وكذلك لا يجب على الإمام، لأنّه مجتهد.

ويلاحظ أن الخليفة أو إمام المسلمين نائب عن الأمة في القيام بإقامة شرع الله تشريعاً وتطبيقاً وتنفيذـا كما قدمـنا، وهو يأخذ سلطـانـه عن سلطـانـ الأمـةـ، وأما الرسـولـ صلى اللهـ عليهـ وسلـمـ فهوـ معصـومـ لا يـحـتـمـلـ أنـ يـقـرـرـ عـلـىـ الـخـطـأـ، وـكـذـلـكـ هوـ مـخـبـرـ عـنـ اللهـ عـزـوـجـلـ وـقـوـلـهـ فـوـقـ كـلـ الأـقـوـالـ وـرـأـيـهـ فـوـقـ جـمـيـعـ الـآـرـاءـ، وـإـلـمـامـ لـيـسـ كـذـلـكـ، فـلـايـقـاسـ إـلـمـامـ عـلـىـ الرـسـولـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ عـدـمـ وـجـوبـ الـاسـتـشـارـةـ عـلـيـهـ، مـعـ أـنـاـ سـتـنـقـلـ آـرـاءـ الـفـقـهـاءـ فـيـ وـجـوبـ الـاسـتـشـارـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـذـلـكـ.

ولا يقاس الإمام على المجتهد العادي الذي ليس لرأيه قوة الإلزام في عدم وجوب المشورة عليه، لأن المجتهد يعلن رأيه فيما يذهب إليه من الأحكام من غير أن يمس بحرية أحد في الأخذ به أو الترک. أما الإمام فهو يتصرف نائباً عن الأمة و رأيه ملزم للناس، و لا يبعد أن يلزم بالمشاورة، بخلاف المجتهد العادي.

والراجح بمقتضى الأدلة هو وجوب الشورى في الأمور العامة، والدليل عليه ما يأتـيـ: اولاًـ: قالـ تعالىـ : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾<sup>١٩</sup>.

فذكر الشورى بين الصفات الأساسية للمؤمنين بجملة إسمية التي تدل على الثبوت والدوام يدل على وجوبـهـ، كـوـجـوبـ قـرـيـنـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـزـكـاـةـ.

ثانيةـ: قالـ تعالىـ : ﴿ فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِئَنَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظُلاً غَلِظَ الْقَلْبُ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَعْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾<sup>٢٠</sup>

وقد نزلت الآية بعد غزوة أحد، حيث استشار النبي صلى الله عليه وسلم، الصحابة في الخروج إلى العدو أو البقاء في المدينة، وقد كان من رأيه البقاء في المدينة وعدم الخروج، إلا أن أغلب المستشارين وخاصة الشباب منهم رأوا أن يخرجوا إلى العدو فخرجوها.<sup>٢١</sup>  
ونزول الأمر بالمشاورة في مثل هذا الحال يؤكّد وجوهاً.

وروي عن بعض السلف أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مستغياً بالوحي عن المشورة والأمر بها للتدبّر تطبيباً لنفوس الصحابة واستجلاباً لمودتهم ورفعاً لأقدارهم.<sup>٢٢</sup>

ثالثاً: ويضاف إلى ما تقدم أن الأمير نائب عن الأمة في القيام بإقامة أحكام الشرع ورعاية مصالح الخلق في الدنيا والآخرة والنائب والوكيل ليس له من الأمر شيء، إلا حسب ما فوض إليه من المندوب عنه الموكل، فاستبداده برأيه، افتئات على السلطة العامة ومخالفة عن مقتضى التوكيل، إلا إذا فوضت الأمة الأمر إليه مطلقاً كله أو بعضه في بعض الحالات الاضطرارية، فجاز له العمل بمقتضى عقد البيعة.

#### أثر الشورى و نتيجتها:

إذا استشار الأمير أهل الشورى، فهل يجب عليه الأخذ بمقتضى الشورى أم له الأمر والاختيار للأخذ به أو تركه؟

فقد اختلف العلماء فيه إلى ثلاثة آراء :

الرأي الأول: أن الشورى ملزمة له، ودليله قول الله تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظًا لِقَلْبِ لَانْفَصُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَرَمْتَ قَنْوَكْلَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)<sup>٢٣</sup>

ووجه الدلالة أن الله تعالى أمر نبيه صلى الله عليه وسلم باستشارة أصحابه والأمر للوجوب. فدل أن الشورى ملزمة، وإنما لم تكن له فائدة.

الرأي الثاني: أن الشورى معلمة وليس ملزمة ودليله: قوله تعالى (وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَرَمْتَ قَنْوَكْلَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)<sup>٤</sup>

ووجه الدلالة أن الله تعالى فوض العزم إلى المشار عليه بعد الشورى، فلو كان الشورى ملزمة لم يكن للتقويض معنى. فثبتت أن الشورى معلمة وليس ملزمة.

الرأي الثالث: أن الأمر في ذلك للأمة، إن شاءت أزلمه و إن شاءت أعطته الخيار في ذلك.

والراجح هو القول بتعييد الأمير بمفهوم الشورى. إذ الأمة عانت في تاريخها الطويل من المستبددين بالرأي أشد المعاناة، إذ استخفوا بالأمة و آرائها.

وقد وردت لفظ الشورى في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع كلها تدل على أن الشورى ملزمة وهي:

١ - له تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًَ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ فَصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاورٌ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>٢٠</sup>

٢ - قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لَيْسَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقُلْبُ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْغُفْرُ لَهُمْ وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَرَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾<sup>٢٦</sup>

٣ - قوله تعالى في سورة الشورى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَحْابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾<sup>٢٧</sup>

وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم هو النموذج العملي في تطبيق مبدأ الشورى ومثاله وأكثر ما يتحلى تطبيق مبدأ الشورى ومارسته في السير والمغازي والخروب والمعارك إلا أن هنا لا يعني أنها ما كان يعملا إلا هناك. وذلك أن الشورى منهاج حياة، وشريعة دين، ونظام حكم، وصبغة أمة وحسبك أنه صلى الله عليه وسلم كان يستشير حتى فيما يظنه الناس اليوم من الشائعون الخاصة . فقد رمى المنافقون أم المؤمنين عائشة بما يرجوها الله منه فهي الحصان الرزان فاستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسماء بن زيد.<sup>٢٨</sup> ولعل أبرز الأمثلة على تلك للممارسة الشورية الراشدة ما حدث يوم بدر<sup>٢٩</sup> وأحد<sup>٣٠</sup> والأحزاب والحدبية.

والرأي الراجح الذي نختاره في ضوء ما ورد في الشورى من آيات بيّنات وما كان من شأنها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم أنها ملزمة وليس معلمة، وإنما صارت الشورى عبئاً وتمثيلية سخيفة لا طائل من ورائها، يضحك بها الحكام على الرعية فيأخذون رأيهم ويتبعون أذهانهم وتفكيرهم ثم يسيرون بعد ذلك على هواهم ووفق مصالحهم. وهذا ما لا يتناسب مع حلال هذه القيمة وما جعله الله من شأنها.

#### مجالات الشورى:

الشورى نوع من الاجتهداد في معرفة أحكام الشرع لايُسوغ الاجتهداد في ثوابت الدين فمجال الشورى في الأمور المتغيرة وقد اتفق العلماء على تخصيص كلمة (الأمر) في قوله تعالى ﴿وَشَاعِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ وفي قوله تعالى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ بما لم يتزل فيه وحي قطعي الثبوت والدلالة.<sup>٣١</sup>

ويلاحظ أن الشورى لها دور في إنشاء الأحكام الجديدة وفقاً لأصول الشرع وطبقاً لمفاهيم الشارع كما أن لها دوراً في استنباط الأحكام من الأدلة الدالة عليها و لها دور في تغيير الأحكام المبنية على التغيرات ولها نماذج متعددة في خير القرون، عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين رضي الله عنهم اجمعين وإليك بعض هذه النماذج:

فقد شاور النبي صلى الله عليه وسلم في أسارى بدر، روى عبدالله بن مسعود في حديث طويل أنه قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟ فقال أبو بكر: يا رسول الله، قومك وأهلك، استبقهم واستتب لهم لعل الله أن يتوب عليهم، و قال عمر: يا رسول الله! كذبوك و آخر جوك فقدمهم فاضرب عناقهم).

وقال عبدالله بن رواحة: يا رسول الله! أنت في وادٍ كثير الخطب فأضرم الوادي عليهم ناراً ثم ألقهم فيه.

فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئاً ثم قام فدخل ثم خرج عليهم وقال: أنتم عالة فلا ينفك احد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق.<sup>٣٢</sup>

و استشارة الخلفاء كذلك في كثير من الأحكام الشرعية، كما استشارة عمر في حد الخمر فقال علي بن أبي طالب : نرى أن تجعله ثمانين، فإنه إذا شرب سكر و إذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، فجلد عمر في الخمر ثمانين.<sup>٣٣</sup>

واستشارة أبو بكر في جمع القرآن زيد بن ثابت و عمر رضي الله عنهم أجمعين.<sup>٣٤</sup>  
نقل الحافظ ابن عبد البر عن المسيب بن رافع أنه إذا جاء الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة رفع إلى الأماء فجمعوا له أهل العلم مما اجتمع عليه رأيهم فهو الحق<sup>٣٥</sup>

ونقل الشعري عن الإمامين سعيدين المسيب و أبي حنيفة رحمهما الله أهلهما كانا يجمعان العلماء في كل مسألة لم يجدوها صريحاً في الكتاب والسنة، ويعملان بما يفتونهما به.<sup>٣٦</sup>

وهناك روایات كثيرة تدل على أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم شاوروا في كثير من الأحكام الشرعية الصحابة و ذوي الخبرة في الأمور المعنية.

### كيفية استخراج الأحكام بالشوري:

ينظر أهل الشوري في المسائل المطروحة أمامهم فيعرضونها على الكتاب والسنة والإجماع فإن لم يجدوا فيها حكمها فيجتهدون فيها أخذًا بالقياس والمصالح المرسلة والعرف وما إلى ذلك، ويراعون في كل ذلك الظروف و الحالات المتعددة الحبيطة لهم، ويزنون الأمور بمقاييس الشرع. وبناء على ذلك فإن ما اعتاده أكثر الدول المعاصرة من تأسيس البرلمانات والسلطات التشريعية التي تنظر في كل حادثة متعددة لتجد لها حلًا شرعياً، هو الأوفق للشرع والأصلح وخير شاهد لما قلنا: أن علياً رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، الأمر يتزل بنا بعدك لم يتزل فيه القرآن ولم يسمع منك فيه شيء قال: ((اجمعوا له العابد من أمتي واجعلوه بينكم شوري ولا تقضوا برأي أحد).<sup>٣٧</sup>

### الهوامش

- ١ - لسان العرب لابن منظور الافريقي ج: ٤ ص: ٤٣٧ - ٤٣٤ مادة شور الرازي: مختار الصحاح (١٤٧/١) مادة شور، البيضاوي: تفسير البيضاوي (٥٢٦/١)، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (١٧٢/٣).
- ٢ - ابن منظور: لسان العرب (٣١٠/٦)، مادة: شور.
- ٣ - ابن قتيبة: الغريب (٥٥٨/١)، ابن منظور: لسان العرب (٤٣٥، ٤٣٤/٢).
- ٤ - الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن (مادة شور ص: ٢٧٣).
- ٥ - ابن العربي: أحكام القرآن (٢٩٧/١).
- ٦ - ابن عاشور: التحرير والتنوير (١١٢/٢٥).
- ٧ - الأنباري: الشورى وأثرها في الديمقراطية (ص: ٤).
- ٨ - الشورى في ظل الإسلام لعبد الرحمن: ص: ١٤.
- ٩ - أبو حبيب: الوجيز في المبادئ السياسية في الإسلام (ص: ١٤٤، ١٢٩)، أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام (ص: ٩٧)، الدربي: خصائص التشريع الإسلامي (ص: ٤١٩)، السدلان: أسس الحكم في الشريعة الإسلامية (ص: ٨)، السوسي، وشويدح، ومقداد: النظم الإسلامية (ص: ٢٣٩)، طباره: روح الدين الإسلامي (ص: ٢٩٤)، عالية: نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام (ص: ٩٣)، الغنوشي: الحريات العامة في الدولة الإسلامية (ص: ١٠٨)، المبارك: نظام الإسلام والحكم والدولة (ص: ٣٤).
- ١٠ - الترمذى: السنن (كتاب الفتن، رقم الحديث ٢٢٦٦)، وقال: "حسن غريب"، المنذري: الترغيب والترهيب (٣٩٤٩ رقم الحديث ٢٥٩/٣).
- ١١ - حابر: الطريق إلى جماعة المسلمين (ص: ٦٤)، حوى: دروس في العمل الإسلامي (ص: ٥٢).
- ١٢ - أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام (ص: ٨٠).
- ١٣ - رواه الحاكم: المستدرك (١٧١/١)، وذكر صحته.

- ٤ - التراي: الشورى والديمقراطية مشكلات المصطلح والمفهوم (ص: ١٣)، بحث منشور ضمن مجلة المستقبل العربي السنة الثامنة العدد ٧٥٤
- ٥ - ابن عطية: الحرر الوجيز ٥٣٤/١ المؤلف: الإمام الحافظ أبو بكر غالب، بن عبد الرحمن، ابن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية — بيروت، سنة الطبع: ١٤٢٢ هـ تأليف: عبد السلام عبد الشافع محمد و الغنوشي: الحريات العامة في الدولة الإسلامية (ص: ١٠٨).
- ٦ - عتر: الشورى في ضوء القرآن والسنة (ص: ٣٥ - ٣٧).
- ٧ - الشورى و اثيرها في الديمقراطية، لعبد الحميد اسماعيل الانصارى ص: ٤٩
- ٨ - ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله ٢٨٢/٢ الأثر: ١٠٨٣ تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد الله النمرى القرطبي، دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلى، مؤسسة الريان — دار ابن حزم، الطبعة الأولى ٢٠٠٣-١٤٢٤ هـ و انظر: اعلام الموقعين، لابن الجوزية ٤/٢٥٦
- ٩ - سورة الشورى: ٢٨-٢٦
- ١٠ - سورة آل عمران: ١٥٩
- ١١ - تفسير القرطبي: ج: ٤ ص: ٢٥٣-٢٥٢
- ١٢ - روح المعاني: ج: ٢ ص: ١٠٦
- ١٣ - سورة آل عمران: ١٥٩
- ١٤ - سورة آل عمران: ١٥٩.
- ١٥ - سورة البقرة: ٢٢٣
- ١٦ - سورة آل عمران: ١٥٩
- ١٧ - سورة الشورى: ٣٨
- ١٨ - استشارة الرسول علي بن أبي طالب و أسممة بن زيد أخرجها البخاري، الصحيح، الشهادات، إذا عَدَلَ رَجُلًا أَحَدًا فَقَالَ لَا يَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا أَوْ قَالَ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا

- ٢٩ - انظر لقصة شورى بدر: البخاري، الصحيح، المغازي، باب قول الله: إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ: ٣٦٥٨
- ٣٠ - انظر لقصة الشورى في أحد:
- ٣١ - انظر: الموطأ، كتاب الأشربة، باب الْحَدْ فِي الْعَمَرِ، الحديث: ٢٤٦٤
- ٣٢ - انظر الحاشر، ج: ١ ص ٢٩٦ و روح المعاني ج ٤ ص ١٠٦
- ٣٣ - انظر الحديث بطوله في الترمذى أبواب التفسير رقم الحديث ٣٠٨٥، ج: ٨ ص: ٢٣٩
- ٣٤ - اعلام الموقعين ج: ١ ص: ١١٥
- ٣٥ - انظر الرواية بطولها في صحيح البخاري، فتح الباري: ج: ٩ ص: ١٢
- ٣٦ - ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله ٢٨٢/٢ الأثر: ١٠٨٣ و انظر في كل هذا عمده التحقيق في التقليد والتلقيق ص: ٢١٤-٢١٥ . نفس المرجع.
- ٣٧ - رواه الخطيب في رواة مالك، الدرمنثور للسيوطى ج: ١٠، ص ٦ .